



التنمية المستدامة وأثرها في تفعيل قواعد حماية المستهلك

Sustainable development and its impact on activating consumer protection rules

م.د استبرق محمد حمزة

جامعة الفرات الاوسط - المعهد التقني

م.د راسم عايد حسن

جامعة الفرات الاوسط - المعهد التقني

Dr. Istabraq Muhammad Hamza

Al-Furat Al-Awsat University - Technical Institute

Dr. Rasem Ayed Hassan

Al-Furat Al-Awsat University - Technical Institute

amar.morad1985@gmail.com

ملخص

تعد أنماط الإنتاج والاستهلاك من أهم القضايا القانونية والاقتصادية الرئيسية في التنمية المستدامة، إذ أن العالم يتميز بسيادة النزعات الاستهلاكية في الدول المتقدمة صناعياً من ناحية، ومن ناحية أخرى أن أنماط الإنتاج غير المستدامة تستنزف الموارد الطبيعية سواء في الدول المتقدمة أم في الدول النامية، لذلك باتت من الضرورة إحداث تغيير جذري في سياسات الإنتاج والاستهلاك للمحافظة على الموارد وجعلها متاحة لسكان العالم جميعاً، شريطة أن تبقى متوفرة للأجيال المقبلة، وتقع مسؤولية المحافظة على الموارد الطبيعية على الدول المتقدمة صناعياً التي تزيد من استهلاك نسبة كبيرة من تلك الموارد، ذلك من خلال إنتاجها المكثف والواسع، فيما تبذل الدول النامية جهودها كافة لغرض تأمين الحاجات الأساسية لسكانها، وكونه يعد حق مرتبط بحق تقرير المصير، إذ يتم استخدام الموارد بهدف رفع مستوى الحياة، مع اعتبار المشاركة في التنمية والإفادة منها حق للأفراد على اعتبارهم محور عملية التنمية غير القابلة للتصرف ذو البعد الاقتصادي والاجتماعي والثقافي والسياسي ابتغاء توفير الحد الأدنى للمعيشة.

الكلمات المفتاحية (الاستهلاك، التنمية المستدامة، مبررات الاستهلاك، المبادئ العامة، اثار الاستهلاك)

Sustainable development and its impact on activating consumer protection rules

summary

Production and consumption patterns are among the most important legal and major economic issues in sustainable development, as the world is characterized by the dominance of consumerism in industrially developed countries on the one hand, and on the other hand, unsustainable production patterns deplete natural resources, whether in developed or developing countries, so it has become necessary to bring about a radical change in production and consumption policies in order to conserve resources and make them available to all the world's population, provided that they remain available for future generations. The responsibility for preserving natural resources rests with the industrially developed countries that increase the consumption of a large proportion of those resources, through their intensive production. And the broad, while developing countries exert all

their efforts for the purpose of securing the basic needs of their population, and it is considered a right linked to the right to self-determination, as resources are used with the aim of raising the standard of life, while considering participation in development and benefiting from it as a right for individuals as they are the center of the inalienable development process with a dimension economic, social, cultural and political, in order to provide the minimum standard of living.

Keywords (consumption, sustainable development, justifications for consumption, general principles, effects of consumption)

المقدمة

أولاً : موضوع البحث

تكمن تلبية الحاجات الأساسية بشكل مستدام في جوهر الاستهلاك والإنتاج المستدامين. إذ أنهما يتيحان فرصاً لتحقيق الأهداف الإنمائية بواسطة طرح منتجات أكثر بطريق أنظف وأسلم فيما تُستخدم مواد أقل و طاقة أقل. ويعد الاستهلاك والإنتاج المستدامين وسائل تأثير قوية تستخدم في تسريع الانتقال إلى اقتصاد كفاء بيئياً وتحويل التحديات البيئية والاجتماعية إلى فرص لنشاط الأعمال وللإستخدام ، لذا اتجهت دول عدة نحو استخدام سبل تحفيزية على المستوى الاقتصادي والتنظيمي على حد سواء ، فأصبح المجتمع أكثر معرفة بمسؤوليات المستهلك والخيارات المتاحة أمامه بشأن الحصول على المنتجات الأكثر فائدة وبتكلفة أقل ، لتحقيق الاستدامة وتقليل الفقر اشباع حاجات المستهلكين والحفاظ على البيئة ومنع التلوث.

ثانياً: أهمية البحث: تجدر الإشارة أن للتنمية المستدامة أهمية كبيرة على الصعيد العالمي، التي ابتداءات خصوصاً مع انعقاد قمة البيئة والتنمية في البرازيل عام 1992، والذي يشكل خطة عالمية لتحقيق التنمية المستدامة، وتحقيق العدالة الاجتماعية وحماية البيئة والنمو المستدام الذي يحفظ حقوق الأجيال كافة، وعدة ما تتأثر المجتمعات بفعل التطورات-مهما كان نوعها- التي ابرزها التنمية المستدامة التي تتركز على تلبية احتياجات الجيل الحاضر دون الإضرار بحق تلبية احتياجات جيل المستقبل ، وكذلك حماية المستهلك (فالكل يعد من فئة المستهلكين) ، ذلك كون

المستهلك طرف ضعيف لا بد من حمايته والمحافظة على مصالحه في مواجهة طرف قوي لا يهمله سوى تحقيق الربح حتى وإن كان ذلك على حساب الجيل الحاضر أو الجيل المستقبلي ، فالتنمية المستدامة تتمثل بالتنمية الشاملة للقطاع الاستهلاك والإنتاج لغرض استمرارية جميع النواحي الحياة، وكل ما يساعد على تنمية القدرات الإنتاجية على اختلافها واستمرارها للأجيال القادمة.

كما وتبرز أهمية التنمية المستدامة في مجال الاستهلاك خصوصاً بعد التحديات الكبيرة التي تعرض لها العراق من العنف والحروب والفقر وانعدام الاستقرار الأمني ، وانعدام البنى التحتية ، وسوء استخدام الموارد الطبيعية ، مما سبب تفاقم أوضاع البلد مع تفاقم الفساد وسوء الإدارة الاقتصادية وفقدان التوجه الاستراتيجي في عملية التنمية وجهود إعادة الاعمار . ومع ذلك، يمتلك العراق فرص ضمان رفاه جميع مواطنيه، وتحسين أوضاعه الاقتصادية لما يمتلكه من الثروات الطبيعية والبشرية والثقافية، وبدلاً من أن تسهم موارد النفط الضخمة في تنمية المجتمع والاقتصاد، أدت إلى تفاقم النزاع حول السيطرة على موارد الدولة وسلطتها ونفوذها، وعرضت الاقتصاد الكلي لمزيد من عدم الاستقرار . وقد أدى كل هذا إلى تدهور في مؤشرات التنمية البشرية والاقتصادية.

ثالثاً: مشكلة البحث: من باب العدالة الاجتماعية كان لابد من إيجاد إطار تشريعي لمواكبة التطور الاقتصادي والاجتماعي والتجاري لتحقيق استدامة التنمية، وتفعيل القيم الأساسية التي تتادي بها الأديان والدول والمنظمات الدولية وغير الدولية لمنع كل ما يعيق هذا الحق ، فمن الاجدر اضافة نصوص قانونية ضمن قانون حماية المستهلك تتعلق بكفية دعم الجمعيات التعاونية والمشاريع الزراعية والإنتاج الحيواني بصورة تحقق الاستدامة في الإنتاج والاستهلاك، وتقريب المزارعين من المستهلكين في حملات تسويق مباشرة، مما يظهر أهمية دور التشريعات القانونية في دعم وتحقيق اهداف التنمية المستدامة والتي اصبحت ضرورة وليست خيار بموجب الالتزامات الدولية للعراق

رابعاً: خطة البحث: لغرض دراسة كيفية تفعيل القواعد القانونية في مجال الاستهلاك المستدام لابد من تقسيم البحث على مبحثين ، سنتناول في المبحث الأول مفهوم الاستهلاك المستدام وعلى مطلبين ، في حين سنتناول في المبحث الثاني لتفعيل مبادئ حماية المستهلك المستدام وعلى مطلبين .

المبحث الأول

مفهوم الاستهلاك المستدام

يعد مبدأ الاستهلاك المستدام من أهم المفاهيم الحديثة التي لها اثر على حقوق الإنسان والتي تتطلب وجود بيئة سليمة ، ويساهم في استغلال امثل للموارد الطبيعية ، لذلك سنقسم هذا المبحث على مطلبين ، سنفرد المطلب الأول لبيان التعريف بالاستهلاك المستدام ، في حين سيكون ثانيهما لتوضيح

المطلب الأول

التعريف بالاستهلاك المستدام

إن تحديد معنى هذا المصطلح لغةً يحتاج إلى التعريف بمفرداته كلاً على حدة :-

الاستهلاك لغة: مشتق من فعل هلك ، بمعنى افتقاد الشيء عنك¹، وهو عند غيرك موجود، ومنه قول الله تعالى: (هلك عني سلطانيه)²، أما الاستدامة ومصدرها الفعل استدام ، بمعنى التواصل والاستمرار والتأني في الشيء ، وطلب دوامه ، والمواظبة عليه، واستخدم اقتصاديو التنمية تعبير الاستدامة (Sustainability) محاولة منهم لإيضاح التوازن المطلوب بين النمو الاقتصادي من ناحية والمحافظة على البيئة من ناحية أخرى³.

أما اصطلاحاً فيلاحظ انه ليس هنالك مصطلح موحد يعبر عن الاستهلاك فيعبر عنه تارة باستعمال مصطلح "الاستهلاك البيئي" ، وتارة أخرى باستعمال مصطلح " الاستهلاك المسؤول" وتارة أخرى بمصطلح " المواطننة البيئية "، وكذلك " البساطة الطوعية" ، وعرف الاستهلاك المستدام بتعريفات عدة من قبل الفقه القانوني واللجان والبرامج الدولية

¹ ابن منظور، معجم لسان العرب ، المجلد الأول، دار بيروت للطباعة ، لبنان ، 1956 ، ص216

² سورة الحاقة الآية 29

³ احمد ابو اليزيد، التنمية المتواصلة، الابعاد والمنهج، مكتبة المعرفة، القاهرة، 2007، ص33.

، التي تعكس صعوبة ايجاد توافق واجماع على مضمونه الدقيق ، فيبقة المفهوم غامض وغير جامع لكل من المستهلكين ، والمؤسسات والاقتصاديين ، فعرفه جانب من الفقه بأنه " استخدام المنتجات المادية، والطاقة، والخدمات غير المادية بطريقة تقلص آثارها على البيئة إلى الحد الأدنى، بحيث يمكن ضمان تحقيق الاحتياجات البشرية ليس فقط في الحاضر، بل ولأجيال المستقبل" ، أو أنه " استخدام الخدمات والمنتجات ذات الصلة التي تستجيب لحاجات أساسية وتجلب نوعية حياة أفضل فيما تندي من استخدام الموارد الطبيعية علاوة على الانبعاثات من النفايات والملوثات طوال فترة حياة الخدمة أو المنتج لكي لا تضر بحاجات أجيال المستقبل"¹.

وعرفته لجنة بروندتلاند التابعة للأمم المتحدة عام 1987 بأنه " الاستهلاك الذي يلبي احتياجات الاجيال الحاضرة دون المساس بقدرة الاجيال القادمة عن تلبية احتياجاتهم"² ، ونم تعريفه في ندوة اوسلو المقامة حول الاستهلاك المستدام عام 1994 بأنه "استعمال المنتجات والخدمات التي تستجيب للحاجات الأساسية وتساهم في تحسين نوعية الحياة من خلال تقليص إلى الحد الأدنى من كمية الموارد الطبيعية والموارد السامة بطريقة تلبي احتياجات الاجيال في المستقبل"³. ويلاحظ أن هذا التعريف قد ركز على ضرورة الاستهلاك للمنتجات المستدامة ، من خلال تنظيم كيفية استخدام الموارد وعرض المنتجات الخضراء وتوضع تصميم بيئي ، واعتماد تكنولوجيا خضراء لغرض مواجهة وسد حاجات الاجيال المستقبلية.

ونلاحظ أن مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بالبيئة والتنمية (مؤتمر قمة الأرض) عن إصدار إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية لعام 1992 اوضح الصلة بين التنمية المستدامة والاستهلاك ، دون أن يضع تعريفاً للاستهلاك المستدام ، إذ نص المبدأ 8 أنه "من أجل تحقيق التنمية المستدامة والارتقاء بنوعية الحياة لجميع الشعوب، ينبغي أن تعمل الدول على الحد من أنماط الإنتاج والاستهلاك غير المستدامة وإزالتها وتشجيع السياسات الديمغرافية الملائمة".

¹ دونانو رومانو ، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة ، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، دمشق، 2005، ص52.

² ينظر: د.رعد سامي عبد الرزاق التميمي العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، دار دجلة للنشر ، العراق ، ط1، 2008 ، ص22.

³ عبد الحسين العنبيكي ، اقتصاد العراق النفطي فوضى تنمية ، مطبعة الساقى، العراق 2012، ص45.

ولكن عام 1999 ، تم التوسع في مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك لتشمل فرعاً عن الاستهلاك المستدام ، وعرفته بأنه " لا يعني استهلاك أقل ، بل الاستهلاك بطريقة مختلفة ، والاستهلاك بكفاءة من أجل تحسين نوعية الحياة"¹ ، أما المعهد الدولي للتنمية لعام 1999 عرفه بأنه " ذلك الاستهلاك الذي يركز على النشاط الاقتصادي المتضمن اختيار واستعمال وضمان نهاية خدمة المنتجات والخدمات ، ودراسة إمكانية تعديل وتغيير هذا الانشطة من أجل الحصول على فوائد اجتماعية وبيئية"².

ووفقاً للتعريفات المذكورة فإن الاستهلاك المستدام يعني أن يتم الاستهلاك للموارد بطرق مختلفة ، بل باستخدام الموارد البيئية والخدمات الاقتصادية بطريقة تلبى الاحتياجات من خلال استهلاك السلع والبضائع الأطول احتراماً للبيئة والمجتمع وأقل تلوث ، ومن الملاحظ أن مفهوم الاستهلاك المستدام في مختلف في الدول المتقدمة عن الدول النامية ، فالأخيرة تتميز بعد كفاية الموارد التي يتمثل أحد الأهداف الرئيسية للاستهلاك المستدام في الفصل بين النمو الاقتصادي والتردي البيئي، ومن ثم استدامة التنمية الاقتصادية ومكاسب الرفاه البشري التي تتدفق عنها كخلق فرص عمل خلق ، والحد من الفقر، فيما يتم حماية النظم الإيكولوجية وتعزيز التنوع الطبيعي والثقافي.

لما كان كل من مصطلحي المستهلك و الاستهلاك يرتبط بعضهما ببعض ارتباطاً كبيراً إذ أن المستهلك هو من يقوم بعملية الاستهلاك، فإذا لم يتضح مفهوم احدهما من الممكن الاعتماد على الآخر للوصول إلى المفهوم الدقيق للأخر الذي اتصف بالغموض، فإذا كان مفهوم الاستهلاك واسع بحيث يشمل الاستهلاك المادي للشيء والمتمثل بإعدام مادة الشيء وكذلك الاستهلاك غير المادي والمتمثل بالتصرف الذي ينصب على الشيء ذاته فينقل ملكيته أو غير ذلك، فإن ذلك ينعكس على مفهوم المستهلك وكذلك الحال بالنسبة للهدف من الاستهلاك وارتباطه بالنشاط المهني³ ، فنجد أن المشرع العراقي في قانون حماية المستهلك رقم (1) لعام 2010 قد اكتفى بتعريف شخص المستهلك دون بيان

¹ عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زيط ، التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2007 ، ص.5.

² عبد الرحمن محمد عبد الرحمان ، التنمية البشرية ومعوقات تحقيق التنمية المستدامة في الوطن العربي، التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007 ، ص.7.

³ د. عبد الحميد الدياسطي عبد الحميد ، حماية المستهلك في ضوء القواعد القانونية لمسؤولية المنتج ، دار الفكر والقانون ، المنصورة ، 2010، ص.27 .

تعريف الاستهلاك كون التعاريف ليس من مهمة المشرع ، فعرف بأنه ((الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يتزود بسلعة أو خدمة بقصد الإفادة منها))¹.

يتضح بان المشرع العراقي قد ذهب إلى اتجاه واسع عند تعريفه المستهلك. وذلك لأنه عندما أورد التعريف الخاص بالمستهلك قد جاء بصورة مطلقة ، هذا من جانب ، ومن جانب آخر إذا كان الاتجاه الذي ينادي بالمعنى الواسع للمستهلك يذهب إلى إدخال التصرفات القانونية التي يجريها الشخص المعني في حدود التصرفات الخارجة عن نطاق اختصاصه، فإن تعريف المشرع العراقي يؤدي إلى إسباغ صفة المستهلك على كافة الأشخاص في جميع التصرفات التي يقوم بها ، بصرف النظر عما إذا كان الغرض من وراء هذه التصرفات الوفاء بإغراض شخصية أو مهنية ، بل حتى المتأمل في نص المادة يذهب إلى تفسيرها على أنها تشمل بوصف المستهلك الشخص الذي يكون لديه قصد الربح لأن عبارة (قصد الاستفادة) جاءت بصورة مطلقة ، وهذا الأمر يتضارب بشكل رئيس مع فكرة حماية المستهلك والغاية منها .

والجدير بالإشارة إن عممية التنمية المستدامة تتطلب بشكل خاص اشباع حاجات المستقبل للأفراد ومعالجة المستجدات الحديثة، وتعبئة الموارد البشرية والمادية حتى يتم اجراء التحولات الكبرى في المجتمع، وتأسيس بنى اساسية ، لغرض تعزيز أنماط مستدامة للإستهلاك واعتماد تدابير شتى تشمل وضع سياسات محدودة واتفاقيات دولية تعني بإدارة المواد التي تعد هامة بالنسبة للبيئة ، إذ أن العراق يمتلك واردات نفطية هائلة ، الامر الذي يجعل فرصة تحقيق الاستدامة اكثر ضماناً، بالاعتماد على عوائد الصناعة النفطية في تنمية القطاعات المادية لا سيما الصناعة والزراعة وكذلك القطاعات غير المادية كالخدمات ، إلا أنه لتحقيق الاستدامة في مجال الاستهلاك لابد من تكنولوجيا وادارة قادرة على تحقيق التنمية من خلال الاستثمار الكاف للموردين البشري والمادي².

¹ المادة(1/ف5) من قانون حماية المستهلك العراقي، نشر القانون في الجريدة الرسمية بالعدد رقم 4143 الصادر في 2010/2/8.

² محمد عبد الشفيق عيسى ، مفهوم ومضمون التنمية المحلية ودورها العام في التنمية الإجمالية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان 43_44، 2008، ص 156.

فالمستهلك يكون على نوعين ، مستهلك يجهز بالسلع والخدمات لغرض غير مهني ، وهو لكي يحصل على هذه الأشياء لابد من التعاقد مع شخص آخر هو المهني.والعقد المبرم بينها يسمى (عقد الاستهلاك) وهذا العقد يختلف باختلاف محله إذ قد يكون عقد بيع أو إيجار أو قرض ، والنوع الثاني ، مستهلك يستعمل السلع أو الخدمات لغرض غير مهني وليس بقصد الربح كالشخص الطبيعي الذي يشتري السلع أو الخدمات لعائلته ، وعادة يتطابق المستهلك الذي يجهز بالسلع والخدمات والمستهلك الذي يستعمل السلع والخدمات ، ولكن التطابق ليس قائما بالضرورة فالشخص الذي يشتري الشيء لكي تستعمله عائلته والجمعية التي تشتري مواد وتوزعها على أعضائها وكذلك الجهات الخيرية التي توزع مواد غذائية كل هؤلاء لهم صفة المستهلك مادام الغرض ليس تحقيق الربح المادي¹.

لذا نرى أنه لغرض تحقيق نظام اقتصادي متنوع يتسم بدرجة استقرار عالية لمؤشراته ولتوفير بيئة امنة مستدامة للجيل الحالي والاجيال المستقبلية وبما يحقق تحسناً مستداماً في جودة نوعية حياة الناس ويضمن الاستدامة في انماط الانتاج والاستهلاك والحد من تداعيات التلوث البيئي والتغيرات المناخية وحماية التنوع البيولوجي، من خلال مؤسسات حكومية تضمن احترام الحقوق السياسية والمدنية والانسانية للمواطنين للوصول إلى المسارات المطلوبة بما يحقق المساواة لجميع المواطنين، من خلال توفير فرص العمل وتحقيق حياة كريمة لهم.

وصفوة القول يمكننا تعريف الاستهلاك المستدام بأنه " استعمال الخدمات والمنتجات ذات الصلة، التي تلبي الاحتياجات الأساسية وتحقق نوعية حياة أفضل مع التقليل إلى أدنى حد من استخدام الموارد الطبيعية والمواد السامة والتقليل من انبعاثات النفايات والملوثات على مدار مراحل المنتج حتى لا تعرض احتياجات الأجيال الأخرى للخطر".

¹ محي الدين صابر ، من قضايا التنمية في المجتمع العربي ، المكتبة العصرية، بيروت ، 1987 ، ص 9.

المطلب الثاني

مبررات الاستهلاك المستدام في إطار التنمية المستدامة

الاصل إن الاستدامة هي كيفية تحقيق النمو الذي يأخذ بعين الاعتبار الجانب الإنساني بكل أبعاده الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية، ولن يتم ذلك دون القضاء على كل أشكال الاختلالات والفوارق، ذلك إن التنمية المستدامة تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف، التي تصبوا إليها، والقواعد التي تتحقق من جرائها، والتي أهمها:

- أن التنمية لا يمكن أن تتحقق إلا إذا كانت الإستراتيجيات التي تتم صياغتها وتنفيذها مستدامة من الناحية البيئية والاجتماعية مما تساهم في تحسين ظروف معيشة الفقراء، مما يتطلب تعزيز الإجراءات التي تشجع على السلوك الراشد بيئياً والمتوافقة مع القيم الاجتماعية والمؤسساتية والمشاركة الكاملة للمستفيدين من عملية التنمية¹.
- الاستقلالية عند اتخاذ القرارات وضرورة تبني نموذج تنموي داخلي يحقق احتياجات الشعوب وتعريفها بمبدأ حرية اختيار نمط الحياة المناسب لها.
- الحفاظ على الموارد الطبيعية من خلال التركيز على العلاقات بين نشاطات البشر والبيئة، والتعامل مع النظم الطبيعية باعتبارها أساساً لحياة الإنسان، مما يساهم في زيادة رأس المال وترقية الموارد الطبيعية وحماية الأنظمة الإيكولوجية للبشر واستغلالها بما يعود بالمنفعة للمجتمع، كون السبب الرئيسي للاستنفاد المستمر للموارد الطبيعية هو أنماط الاستهلاك والإنتاج غير المستدامة خاصة في الدول المتقدمة صناعياً، مما أدى إلى عدم استطاعة بعض الدول على تحمل أنماط الاستهلاك السائدة في الدول الصناعية على نطاق عالمي².

¹ حمدية شاكر مسلم الأيدامي، الفقر متعدد الأبعاد والتنمية البشرية المستدامة في العراق، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة بغداد، المجلد (20) العدد (76)، 2014، ص 43.

² سعاد كاظم خضير الموسوي، التنمية البشرية المستدامة في العراق والأنفاق الصحي الواقع والتحديات والمعالجات، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية، جامعة واسط، العدد (12)، 2013، ص 23.

- توعية المستهلك بأهمية معرفة كيفية استخدام التكنولوجيات المختلفة لعملية التنمية المستدامة ، من أجل تحسين نوعية حياة المجتمعات وتحقيق أهدافهم المنشودة، دون أن يترتب عن ذلك مخاطر .
 - تحسين الأداء البيئي للمنتجات وزيادة الطلب على المزيد من تكنولوجيات السلع والإنتاج المستدامين. وتشجيع الصناعات على اغتنام فرص الابتكار ، فضلاً عن توجيه فائض الدخل نحو استهلاك الخدمات والنشاطات الترفيهية غير المادية، والاتصالات والتربية والتعليم، بدلاً من استهلاك السلع المادية¹.
 - الاستهلاك المستدام لا يهدف إلى خفض مستوى المعيشة للأفراد بل يهدف نحو البحث عن فرص تجارية واقتصادية ابتكارية جديدة، تتناسب ومتطلبات المستهلك والسوق المحلي. مما يساهم في إحداث التغيير الجوهري في العادات الاستهلاكية.
- وبما أن الاستهلاك المستدام ينطوي تغيير أنماط وعادات الاستهلاك، كتقليص استعمال الطاقة الأحفورية، وقف أو تقليل كميات الطعام التي يقذف بها إلى المزابل، وتفضيل السلع المعاد تدويرها، وتفضيل السلع التي تتضمن كفاءة الطاقة وبصمة كربونية متدنية، بالإضافة إلى توجيه فائض الدخل نحو استهلاك الخدمات والنشاطات الترفيهية ، وضمن القائمة الطويلة للتغيرات المطلوبة في العادات الاستهلاكية، يبرز امران ، أولهما ،استهلاك الخدمات بدلاً من السلع المادية ، كخدمة تأجير السجاد بدلاً من بيعه، بحيث يقوم المُنتج عند انتهاء صلاحية السلع بجمعها وإعادة تدويرها، مما يكون حافز لدى المُنتج للحفاظ على الزبون ، أما المستهلك فيستأجر سلعة أكثر متانة واستدامة وقابلة للإصلاح والتدوير² ، وثانيهما الاستهلاك الجماعي للسلع. وليس المقصود هنا استهلاك السلع التي تم إنتاجها بفعالية تقنية عالية أو بواسطة التكنولوجيات المتقدمة، بل تلك السلع التي هي ثمرة حلول الإدارة الخلاقة ونماذج الأعمال والتجارة الجديدة كما الحال الحال عند تأجير الدراجات والسيارات³.

¹ عثمان محمد غنيم وماجد أحمد أبو زنت ، التنمية المستدامة ، دار الصفاء للنشر ، عمان ، 2014 ، ص28.

² أحمد عبدالفتاح ناجي ، التخطيط للتنمية الحضرية المستدامة (نحو مدن مستدامة بدول العالم الثالث في ضوء متغيرات) ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2015 ، ص13.

³ ابراهيم العيسوي ، التنمية في عالم متغير ، دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها ، دار الشروق ، القاهرة ، 2000 ، ص33.

ويبدو لنا أن مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك لعام 1999 سبق وأن ذكرت المبررات التي توجب تفعيل قواعد حماية المستهلك المستدام من خلال النص على الزام الدول بتعزيز الاستهلاك المستدام وذلك بوضع الأهداف المتمثلة في استئصال الفقر، والوفاء بالاحتياجات الإنسانية الأساسية لجميع أفراد المجتمع، والحد من التفاوت القائم داخل البلدان وفيما بينها ، ينبغي أن توفر الحكومات أو تواصل توفير الهياكل الأساسية الملائمة لوضع السياسات المتعلقة بحماية المستهلك وتنفيذها ورصدها، وينبغي إيلاء عناية خاصة لكفالة تنفيذ التدابير الموضوعية لحماية المستهلك بما يعود بالنفع على جميع قطاعات السكان، علة أن يشترك في المسؤولية عن الاستهلاك المستدام أفراد المجتمع كافة ومنظماته، مع المستهلكين المستثمرين والحكومة وقطاع الأعمال التجارية ومنظمات العمال ومنظمات المستهلكين والمنظمات البيئية التي تؤدي أدواراً هامة بصورة خاصة ، وذلك لما للمستهلكين المستثمرين من دور أساسي في تشجيع الاستهلاك المستدام بيئياً واقتصادياً واجتماعياً¹.

ويتبين لنا أن التنمية المستدامة تعد تنمية تفاعلية حركية، تأخذ على عاتقها تحقيق الموائمة والموازنة بين عناصر ثلاثة هم البشر والموارد الطبيعية والتنمية الاقتصادية، كونها تنمية ذات قدرة على الاستمرار والاستقرار من حيث استخدامها للموارد الطبيعية، والتي تتخذ من التوازن البيئي محوراً أساسياً لها لغرض رفع المستوى المعيشي من جوانبه جميعاً، مع تنظيم الموارد البيئية والعمل على تنميتها ، خصوصاً أنه بالوقت الحاضر ازدادت المخاطر التي تهدد البيئة، مع ارتفاع درجة حرارة الأرض وزيادة عدد السكان واستنزاف الموارد الطبيعية، باتت الضرورة ملحة أكثر من أي وقت مضى لتطبيق استراتيجيات النمو الأخضر، والسعي إلى الحد من آثار الأنشطة البشرية على مسيرة التنمية المستمرة من خلال خفض الاستهلاك وانتهاج مبادئ الإنتاج النظيف، بما يقلل من التدهور البيئي ويضمن استمرارية الموارد الطبيعية للأجيال القادمة.

¹ ينظر: الامم المتحدة ، الادارة الاقتصادية والاجتماعية ، مبادئ الامم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك لعام 1999 ، نيويورك ، 2003 ، ص3-8.

المبحث الثاني

تفعيل مبادئ حماية المستهلك المستدام

لغرض الإحاطة بموضوع كيفية تفعيل مبادئ حماية المستهلك المستدام ، سنقسم هذا المبحث على مطلبين سنتناول في المطلب الأول حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة ، وسنفرد ثانيهما لحماية المستهلك من الممارسات التجارية المنافسة.

المطلب الأول

حماية البيئة في أطار التنمية المستدامة

بما أن التنمية المستدامة تعني ضرورة التوصل إلى وسائل لغرض الحد من استهلاك الفرد من الموارد الطبيعية في الدول المتقدمة والنامية كلها، مما يستلزم الامر الاستفاد من استبدال الموارد المتجددة والمنتجات المصنعة من المخلفات كونه يعد جزءاً من الحل اللازم لهذه المشكلة ، خصوصاً أن نمط الحياة الاستهلاكي المنبثق عنه ارتبط بأزمات بيئية خطيرة كفقدان التنوع البيئي ، وتلوث الماء والهواء وارتفاع درجة حرارة الأرض والفيضانات المدمرة الناتجة عن ارتفاع منسوب مياه الأنهار ، واستنفاد الموارد غير المتجددة ، مما دفع بعدد من منتقدي ذلك النموذج التنموي الى الدعوة الى نموذج تنموي بديل مستدام يعمل على تحقيق الانسجام بين تحقيق الأهداف التنموية من جهة ، وحماية البيئة وأستدامتها والحفاظ على حقوق الأجيال اللاحقة من جهة أخرى¹.

وعرف المشرع العراقي البيئة في المادة (2/ ف4) من القانون رقم (3) لعام 1997 بأنها ((المحيط بجميع عناصره الذي تعيش فيه الكائنات الحية))² ، أي يهدف الى حماية البيئة العراقية وتحسينها والحفاظ على الموارد الطبيعية ، بما يحقق الصحة والرفاهية والراحة والعيش في بيئة سليمة خالية من التلوث ، وتحقيق التنمية القابلة

¹ د. عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت ، التنمية المستدامة - فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ، ط1 ، دار صفاء للنشر التوزيع ، عمان ، 2010 ، ص23 .

² قانون حماية وتحسين البيئة العراقية رقم (3) لسنة 1997 .

للاستمرار ونشر الوعي والتربية البيئية، خصوصاً أن البيئة العراقية شهدت عملية متواصلة من التفكك والتغير والتبدل ، تقتضي جهوداً كبيرة لإصلاحها وحمايتها . فمستويات التدهور والتعرية والتخريب ، وما تركته الحروب المتلاحقة وأعمال العنف والإرهاب التي تعرض لها منذ عام 2014، ربما كان الأسرع في تاريخ العراق الطويل . فأشكال التنمية المضرة بالبيئة ، وضعف الاستقرار أدت لتجاوزات كبيرة على الموارد الطبيعية والبشرية ، بالإضافة إلى ما أسهمت به قطاعات الصناعات والإنشائية والكيميائية (النفطية) بأضرار جديّة ، بما تطلقه من الملوثات وعلى الرغم من توفر تكنولوجيا نظيفة وغير مؤذية للبيئة ، إلا أن فرص تطبيقها لا تزال نادرة ، فضلاً عن فتح باب الاستيراد أمام مختلف انواع السلع (الاستهلاكية والتجارية وغيرها) ، وضعف الرقابة ، فضلاً عن مخلفات الحروب ، تشكل بمجملها أضعافاً للبنية التحتية للنظام البيئي¹ .

ووفقاً لما تقدم يستوجب تحقيق مبدأ التنمية المستدامة إعتتماد سلوك الادارة السليمة بيئياً للنفايات الصلبة والمسائل المتصلة بالمجاري ، وتحديد مسؤولية الادارة المأمونة بيئياً للنفايات الخطرة ، وتصريف النفايات المشعة ، والنهوض بقطاع الزراعة والتنمية الريفية وضمان إستمرارها لتقليل جاني الاستيراد والاعتماد على الانتاج المحلي وتوفير فرص عاملة بالوقت ذاته للأفراد ، تغطية المساحات الخضراء بالزراعة ، فضلاً عن استحداث واستعمال منتجات وخدمات وتكنولوجيات جديدة سليمة بيئياً قادرة على تلبية احتياجات المستهلكين والحد من الاستيراد ، في الوقت ذاته، ومن التلوث واستنفاد الموارد الطبيعية.

وتجدر الإشارة أن حركة الاستدامة اليوم تحاول تطوير وسائل اقتصادية وزراعية جديدة ، تكون قادرة على تلبية احتياجات الحاضر وتتمتع باستدامة ذاتية على الأمد البعيد ، خصوصاً بعد ما تبين أن الوسائل المستخدمة حالياً في برامج حماية البيئة تتطلب قدراً كبيراً من المال والجهد لم تعد مجدية ، نظراً لأن المجتمع الإنساني ذاته ينفق مبالغاً وجهوداً أكبر في شركات ومشاريع تتسبب في إحداث مثل تلك الأضرار . وهذا التناقض القائم في المجتمع الحديث بين الرغبة في حماية البيئة واستدامتها وتمويل الشركات والبرامج المدمرة للبيئة ، في الوقت ذاته ، هو الذي يفسر لنا سبب الحاجة الماسة لتطوير نسق جديد مستدام يتطلب إحداث تغييرات ثقافية واسعة فضلاً عن إصلاحات زراعية واقتصادية

¹ ابراهيم العيسوي ، التنمية في عالم متغير ، مصدر سابق ، ص46.

تتعرض بشكل إيجابي على الواقع الاجتماعي، ونشر الثقافة البيئية في المجتمع عامل مهم لتحقيق التنمية المستدامة ، لأنها تهدف للحفاظ على حقوق الأجيال اللاحقة ، وذلك يكمن في حماية البيئة¹.

وبهذا فإن الاهتمام بالبيئة يعد أساساً للتنمية المستدامة ، إذ أن استنزاف الموارد البيئية الطبيعية سيؤدي إلى آثار ضارة على التنمية الاقتصادية بشكل عام، وهذا يتطلب تحديد العلاقة بين المجتمع والبيئة ، أي أن وضع النظم الاجتماعية في إطار بيئي سوف يحقق منفعة اجتماعية أكبر على الأمد البعيد، كما تتحقق في الوقت ذاته المساواة بين الأجيال في التمتع بمنافع الموارد البيئية ويترتب على ذلك الانتقال من مبدأ من يلوث الى مبدأ التلوث يحقق المنفعة للجميع ، ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال إعادة بناء النظام الاقتصادي وفق المبادئ البيئية².

لذا تأتي برأينا أهمية وجود إدارة بيئية فاعلة تعمل على تحقيق الاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية وبما يؤدي إلى مضاعفة المساحات الخضراء وهو ما يصب في جوهر تحقيق التنمية المستدامة التي تجعل بالإمكان تلبية حاجات الحاضر من دون المساومة بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية حاجاتهم .والارتفاع بالرفاهية الاجتماعية مع أكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الإضرار والإساءة إلى البيئة، أن توافر إدارة بيئية فاعلة يمثل في حد ذاته استراتيجية تنمية تدير كل الموجودات بما فيها الموارد الطبيعية والموارد البشرية والمادية والمالية بما يحقق زيادة في الثروة ومستوى الرفاهية في الأجل الطويل ، ويعني ذلك أن التنمية المستدامة كهدف يرفض السياسات والانشطة التي ترفع من مستوى الرفاهية للجيل الحالي عن طريق استنفاد الأصول الانتاجية ، بما فيها الموارد الطبيعية بحيث تترك الأجيال المستقبلية في اوضاع افقر وتجعلهم يواجهون مخاطر اكثر مما نواجهها

¹ سعاد كاظم خضير الموسوي ، التنمية البشرية المستدامة في العراق والأنفاق الصحي الواقع والتحديات والمعالجات ،مصدر سابق ، ص23.

² د. عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت ، التنمية المستدامة مصدر سابق ، ص23 .

المطلب الثاني

حماية المستهلك من الممارسات التجارية المنافسة

إن الاهتمام بالإنتاج والإستهلاك المستدام ازداد على المستويات كافة في الزراعة، وسلسلة الغذاء مما زاد في التأثير المحتمل لمطالبات الاستدامة على قرارات المستهلك الشرائية، إذ أن الشركات تستطيع التأثير في علاقاتها مع العملاء من خلال ابراز المعايير الاجتماعية في عملية اختيار الموردين، وبالرغم من أن الشركات تقوم بما تعتقد أن المستهلكين يطلبونه، فإن بيع المنتجات المستدامة لا يزال يمثل جزءاً بسيطاً من الطلب الكلي، فالسلوك الاستهلاكي المهم بيئياً غالباً ما يختلف حين يشتمل على اتخاذ قرارات مبنية على المخرجات التي تؤثر في البيئة، ولكن قد يؤثر في نجاح المنتجات المستدامة تراجع جودة أداء تلك المنتجات ومحدودية توافرها، وسعرها المرتفع، والتسويق غير الفعال، وعدم ثقة المستهلك بالتسويق الأخضر الذي يبدو غالباً أنه مخادع، كما أن سعر المنتج المستدام تعد ابرز عائق يحول دون شراء المستهلك تلك المنتجات، وقد استجابت الشركات للاهتمام المتزايد بالاستهلاك المستدام بتطوير ماركات جديدة وطرح منتجات جديدة تتفق مع المواد المستدامة¹.

ويعرف قانون المنافسة ومنع الاحتكار العراقي رقم (14) لسنة 2010 المنافسة بالمادة (1/ ف1) منه بأنها ((الجهود المبذولة في سبيل التفوق الاقتصادي))، وبهذا نجد أن التعريف يقوم على اساس مبدأ حرية التجارة الذي يمنح كل فرد الحق في إن يختار مهنة يرغب بممارستها، ولا شك انه من جراء هذه الحرية قد يتعرض التاجر لمنافسة تاجر آخر عن طريق اتخاذه لاسم تجاري مماثل لاسم آخر أو بيع منتجات مقلدة مما يؤدي إلى نشوء المنافسة غير المشروعة بين التجار، الامر الذي يثير نوعاً من اللبس لدى المستهلك، ذلك إن افساح المجال بشكل مطلق يؤدي الى الاضرار بالتجار و المستهلكين وبما أن المصلحة العامة قد تتطلب تدخل الدولة من خلال وضع

¹ د.عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت، التنمية المستدامة، مصدر سابق، ص 23.

قواعد المنافسة التجارية بهدف صيانة وحماية الافراد من كل غش¹. أي أن المنافسة غير المشروعة يستخدم التاجر فيها وسائل منافية للقوانين أو الاعراف أو مبادئ الشرف والاستقامة التجارية. فالتجارة نشاط اقتصادي يقوم على الثقة والامانة والالتزام الدقيق بقواعد القانون وبخلاف ذلك تقوم المسؤولية وهو ما اشارت إليه المادة (3) من قانون التجارة العراقي رقم 30 لسنة 1984 ،فضلاً عن أن قانون المنافسة ومنع الاحتكار رقم (14) لسنة 2010، تم تشريعه لغرض ضمان حرية المنافسة ومنع الاحتكار بالإضافة إلى خفض الكلفة والسعر وتحسين الجودة بالنسبة للسلع والخدمات المعروضة في السوق مما يساهم في تشجيع القطاع العام والخاص والمختلط ودعم وتطوير الاقتصاد الوطني خصوصاً بعد التطور الصناعي الكبير الذي نشهده وسبب في تحول المستهلكين من طلب المنتجات الطبيعية البسيطة إلى استهلاك منتجات أكثر تعقيداً وخطورة من ناحية ، ومن ناحية اخرى ازدياد حالات المنافسة غير مشروعة خصوصاً في حالات البيع الالكتروني فقد يقوم الغير باستعمال علامة مزورة أو مقلدة للمانح من خلال وضعها على السلع والمنتجات أو استعمال علامة المانح دون وجه حق ويتم ذلك بوضع الغير علامة حقيقية مملوكة للمانح أي تكون مسجلة بأسمه على منتجات من صنعه لم تخصص لها العلامة الحقيقية² ، مما يتطلب بنظرنا التصدي للسلع المغشوشة والفاصلة، ومكافحة التضليل في العقود، والاسترداد (استرجاع السلع المعيبة)، والتعويض، والصلح في المنازعات، من خلال تفعيل دور المجلس الخاص بشؤون المنافسة والاحتكار على الواقع العملي³.

وجدر الإشارة هنا أن قانون المنافسة يهدف إلى توفير بيئة محفزة للمنشآت لغرض تعزيز الفاعلية والتنافسية ومصلحة المستهلك وتحقيق تنمية مستدامة بالدولة، فالمنافسة النزيهة تسهم في حماية المستهلك، خصوصاً في جشع بعض التجار، وتساعد على تحقيق أسعار عادلة للسلع والخدمات ، ومن الملاحظ عالمياً عند الجهات الرقابية والإشرافية أن العديد من دول العالم، مثل أستراليا وايرلندا والدنمارك قد قرنت دوائر المنافسة وحماية المستهلك في إطار إداري ورقابي

¹ د. لطيف جبر كوماني و الدكتور علي كاظم الرفيعي، ، القانون التجاري، مطبعة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، 2000 ص239.

² د.عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت ، التنمية المستدامة ، مصدر سابق ، ص 28.

³ زينة غانم عبد الجبار الصفار، المنافسة غير المشروعة للملكية الصناعية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة الموصل، 2000، ص14.

إشرافي واحد. أمّا في التشريع العراقي، فإن إدارة المنافسة وحماية المستهلك تشرف على التنسيق والتصدي لكل أشكال الأنشطة والممارسات المخالفة للقانون ومبادئ المنافسة النزيهة، خصوصاً الهيمنة الاقتصادية بالأسواق، بالإضافة إلى تصديها للممارسات التجارية غير المشروعة، وهي حسب صلاحياتها تراقب حركة الأسعار في ما يسهم في حماية المستهلك¹.

ويبدو أن المنافسة تساهم في إيجاد فرص عمل، والحدّ من الفقر، وبما يحقق رفاه المستهلك العراقي، عن طريق حمايته من إساءة استخدام القوة السوقية والممارسات التجارية غير العادلة بواسطة قوانين وسياسات فعّالة للمنافسة وحماية المستهلك، وإلى مؤسسات قوية لتحسين بيئة الأعمال، وجذب الاستثمارات، والنهوض بالأداء الاقتصادي والنمو.

كما نرى بالوقت الحاضر ظاهرة ارتفاع الأسعار بشكل غير مبرر مما يشكل الهاجس الأكبر، ليس فقط لإمكانية إضراره بالمستهلك، بل أيضاً لخرقه لآليات السوق. وقد تؤدي الهيمنة إلى افتعال الزيادة والخفض بالأسعار، وكذلك التواطؤ في العطاءات وعروض المزايدات والمناقصات والحد من حرية تدفق السلع والخدمات أو إخفائها أو تقاسم الأسواق على أسس جغرافية أو اتخاذ إجراءات لعرقلة دخول منشآت إلى السوق أو إقصائها، وكل ذلك له تأثير بشكل مباشر أو غير مباشر في أسعار السلع والخدمات، لذا فإن حماية المستهلك تقتضي الرقابة على الأسعار واتخاذ الإجراءات والتدابير لوقف الزيادات غير المبررة بها، ومكافحة الاحتكار، ذلك أن تعزيز كفاءة الاستهلاك وضمان استدامته قد تكون أقل تكلفة وأكثر تأثيراً على التنمية المستدامة، ذلك أن الاستهلاك يمثل الطلب أي استهلاك المنتجات والخدمات بما يخفف العبء على القدرة الاستيعابية للموارد.

وبهذا فإن انتعاش الاقتصاد في العراق هو الأساس الذي سيبنى عليه الازدهار الاقتصادي والارتفاع المستمر في مستوى المعيشة، غير أن ذلك يتطلب إدارة حكيمة للموارد الناضبة لتضمن للأجيال القادمة موارد وإمكانات كافية لتلبية طموحاتها، وعلى هذه الإدارة أن تؤمن الاستغلال الأمثل لهذه الموارد وخلق التوازن بين الاحتياطي والإنتاج، وبين التنوع الاقتصادي ودرجة الاستنزاف، خصوصاً إن موارد العراق الطبيعية يمكن استثمارها لجعل التنمية المستدامة

¹ سعاد كاظم خضير الموسوي، التنمية البشرية المستدامة في العراق والأنفاق الصحي الواقع والتحديات والمعالجات، مصدر سابق، ص 43.

حقيقة واقعة. ويغدو تحويل هذه الموارد إلى ثروة مالية وسيلة لتحقيق الاستثمار في بنى تحتية وجودية عالية، لغرض تقديم الخدمات العامة، وتكوين قوة عمل ماهرة وعالية الإنتاجية من ناحية ، ويساهم في تشجيع زيادة الانتاج المحلي ومعدلات النمو الاقتصادي للقطاعات غير النفطية، ورفع المستوى المعيشي للمواطن العراقي، والعمل على إشراك القطاع الخاص في النشاط الاقتصادي للدولة، كذلك تأهيل وتدريب الكوادر الوطنية.

الخاتمة

أولاً : النتائج

- 1- تبين لنا من خلال البحث أن الاستهلاك المستدام هو " استعمال الخدمات والمنتجات ذات الصلة، التي تلبى الاحتياجات الأساسية وتحقق نوعية حياة أفضل مع التقليل إلى أدنى حد من استخدام الموارد الطبيعية والمواد السامة والتقليل من انبعاثات النفايات والملوثات على مدار مراحل المنتج حتى لا تعرض احتياجات الأجيال الأخرى للخطر".
- 2- أن الاستهلاك المستدام ينطوي تغيير أنماط وعادات الاستهلاك، كتقليص استعمال الطاقة الأحفورية، وتفضيل السلع المعاد تدويرها، وتفضيل السلع التي تتضمن كفاءة الطاقة وبصمة كربونية متدنية، بالإضافة إلى توجيه فائض الدخل نحو استهلاك الخدمات والنشاطات الترفيهية.
- 3- اتضح لنا أن التنمية المستدامة تعد تنمية تفاعلية حركية، تأخذ على عاتقها تحقيق الموائمة والموازنة بين عناصر ثلاثة هم البشر والموارد الطبيعية والتنمية الاقتصادية، كونها تنمية ذات قدرة على الاستمرار والاستقرار من حيث استخدامها للموارد الطبيعية، والتي تتخذ من التوازن البيئي محوراً أساسياً لها لغرض رفع المستوى المعيشي من جوانبه جميعاً، مع تنظيم الموارد البيئية والعمل على تنميتها.
- 4- وجدنا من خلال البحث ظهور أهمية لوجود إدارة بيئية فاعلة تعمل على تحقيق الاستخدام الأمثل للأراضي الزراعية والموارد المائية وبما يؤدي إلى مضاعفة المساحات الخضراء وهو ما يصب في جوهر تحقيق التنمية المستدامة التي تجعل بالإمكان تلبية حاجات الحاضر من دون المساومة بقدرة الأجيال المقبلة على

تلبية حاجاتهم. والارتفاع بالرفاهية الاجتماعية مع اكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة وبأقل قدر ممكن من الإضرار والإساءة إلى البيئة.

5- أن قانون المنافسة يهدف إلى توفير بيئة محفزة للمنشآت لغرض تعزيز الفاعلية والتنافسية ومصحة المستهلك وتحقيق تنمية مستدامة بالدولة، فالمنافسة النزيهة تسهم في حماية المستهلك، ويبدو أن المنافسة تساهم في إيجاد فرص عمل، والحدّ من الفقر، وبما يحقق رفاه المستهلك العراقي، عن طريق حمايته من إساءة استخدام القوة السوقية والممارسات التجارية غير العادلة بواسطة قوانين وسياسات فعّالة للمنافسة وحماية المستهلك، وإلى مؤسسات قوية لتحسين بيئة الأعمال، وجذب الاستثمارات، والنهوض بالأداء الاقتصادي والنمو.

ثانياً: التوصيات

- 1- ضرورة تعاون الجهات المعنية كافة على المستوى الوطني والمحلي لتغيير الأنماط الاستهلاكية لإدارة الموارد الطبيعية بشكل أفضل لتحقيق أنماط انتاج واستهلاك مستدامة والحفاظ على الموارد الطبيعية، والتخفيف من التلوث والنفايات، وكل ما من شأنه تحقيق التنمية المستدامة.
- 2- اقامة ندوات تثقيفية لتوعية المستهلكين من خلال معرفة اثار الخيارات المتعلقة بالاستهلاك للتقديم على المنتجات السليمة صحياً ، والتوعية بالاثار الصحية والبيئية للمنتجات بوسائل عدة منها تعديل قانون حماية المستهلك ، وضع العلامات، وكيفية استعمال المنتجات.

المراجع:

ابن منظور، معجم لسان العرب ، المجلد الأول، دار بيروت للطباعة ، لبنان ، 1956، ص216

¹ سورة الحاقة الآية 29

¹ احمد ابو اليزيد، التنمية المتواصلة، الابعاد والمنهج، مكتبة المعرفة، القاهرة، 2007، ص33.

¹ دونانو رومانو ، الاقتصاد البيئي والتنمية المستدامة، المركز الوطني للسياسات الزراعية، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، دمشق، 2005 ، ص52.

¹ ينظر: د.رعد سامي عبد الرزاق التميمي العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي ، دار دجلة للنشر ، العراق ، ط1، 2008 ، ص22.

¹ عبد الحسين العنكي ، اقتصاد العراق النفطي فوضى تنموية ، مطبعة الساقى، العراق 2012، ص45.

عثمان محمد غنيم وماجدة أبوزيط ، التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2007 ، ص5.

¹ عبد الرحمن محمد عبد الرحمان ، التنمية البشرية ومعوقات تحقيق التنمية المستدامة في الوطن العربي، التنمية البشرية وأثرها على التنمية المستدامة، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007 ، ص7.

¹ د. عبد الحميد الدياسيطي عبد الحميد ، حماية المستهلك في ضوء القواعد القانونية لمسؤولية المنتج ، دار الفكر والقانون ، المنصورة ، 2010، ص27 .

¹ المادة(1/ ف5) من قانون حماية المستهلك العراقي، نشر القانون في الجريدة الرسمية بالعدد رقم 4143 الصادر في 2010/2/8 .

¹ محمد عبد الشفيق عيسى ، مفهوم ومضمون التنمية المحلية ودورها العام في التنمية الإجمالية، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العبدان 43_44، 2008 ، ص156.

¹ محي الدين صابر ، من قضايا التنمية في المجتمع العربي ، المكتبة العصرية، بيروت ، 1987، ص 9.

حمدية شاكر مسلم الأيدامي ، الفقر متعدد الابعاد والتنمية البشرية المستدامة في العراق ، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، جامعة بغداد ، المجلد (20) العدد (76) ، 2014 ، ص43.

¹ سعاد كاظم خضير الموسوي ، التنمية البشرية المستدامة في العراق والأنفاق الصحي الواقع والتحديات والمعالجات ، مجلة الكوت للعلوم الاقتصادية والإدارية ، جامعة واسط، العدد(12) ، 2013 ، ص23.

- ¹ عثمان محمد غنيم وماجد أحمد أبو زنت ، التنمية المستدامة ، دار الصفاء للنشر ، عمان ، 2014 ، ص28.
- ¹ أحمد عبدالفتاح ناجي ، التخطيط للتنمية الحضرية المستدامة (نحو مدن مستدامة بدول العالم الثالث في ضوء متغيرات) ، دار الفكر الجامعي ، الإسكندرية ، 2015، ص13.
- ¹ ابراهيم العيسوي ، التنمية في عالم متغير ، دراسة في مفهوم التنمية ومؤشراتها ، دار الشروق ، القاهرة ، 2000 ، ص33.
- ¹ ينظر : الامم المتحدة ، الادارة الاقتصادية والاجتماعية ، مبادئ الامم المتحدة التوجيهية لحماية المستهلك لعام 1999، نيويورك ، 2003، ص3-8.
- ¹ د. عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت ، التنمية المستدامة - فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها ، ط1 ، دار صفاء للنشر التوزيع ، عمان ، 2010 ، ص23 .
- ¹ لقانون حماية وتحسين البيئة العراقية رقم (3) لسنة 1997.
- ¹ ابراهيم العيسوي ، التنمية في عالم متغير ، مصدر سابق ، ص46
- سعاد كاظم خضير الموسوي ، التنمية البشرية المستدامة في العراق والأنفاق الصحي الواقع والتحديات والمعالجات ، مصدر سابق ، ص23.
- ¹ د. عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت ، التنمية المستدامة مصدر سابق ، ص23 .
- د. لطيف جبر كوماني و الدكتور علي كاظم الرفيعي ، القانون التجاري، مطبعة وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، بغداد، 2000 ص239.
- ¹ د.عثمان محمد غنيم و د. ماجدة أبو زنت ، التنمية المستدامة ، مصدر سابق ، ص28 .
- ¹ زينة غانم عبد الجبار الصفار، المنافسة غير المشروعة للملكية الصناعية، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية القانون، جامعة الموصل، 2000، ص14.